

محضر اجتماع

الهيئة العامة غير العادية لمصرف "بنك يمين السعودي الفرنسي" ش.م.س.ع.
الناظرة أيضاً بجدول أعمال الهيئة العامة العادية

و المنعقدة في 2022/8/30
(جلسة أول + جلسة ثانية)

مقدمة:

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك يمين السعودي الفرنسي ش.م.س.ع. إلى المساهمين بحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية الناظرة أيضاً بجدول أعمال الهيئة العامة العادية التي تقرر انعقادها في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الثلاثاء، في 2022/8/30 في فندق الشاه، قاعة الأمويين بدمامش وذلك لمبحث في جدول الأعمال المعد لهذا الاجتماع.

و عدلاً بتأريخين /173-5-ب/ و /170-2/ من قانون الشركات و برأي مصرف سورية المركزي بخاتمة كتابه رقم 161/3351 في 15-9-2012، فلقد تقرر أنه إذا لم يتحقق النصاب خلال ساعة من الموعد المقرر، لتفقد الجلسة الثانية في نفس اليوم و المكان و في ساعة لاحقة أي في الساعة الثانية عشرة ظهراً ونفس المكان.

و بناءً على الكتب الموجهة إلى كل من وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك و مصرف سورية المركزي و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية و سوق دمشق للأوراق المالية للمنظمة لإبلاغهم الدعوة المذكورة لتكليف ممثل عنهم بحضور اجتماع الهيئة العامة، وبعد نشر الدعوة لهذه العامة مرتين في كل من الصحف اليومية التالية على أن تكون أول نشرتين قبل 15 يوماً على الأقل من موعد الجلسة العامة:

صحيفة تشرين بالعدد رقم 615 بتاريخ 2022/8/15

صحيفة تشرين بالعدد رقم 616 بتاريخ 2022/8/16

صحيفة الوطن بالعدد رقم 3792 بتاريخ 2022/8/15

صحيفة الوطن بالعدد رقم 3793 بتاريخ 2022/8/16

وبعد نشر الميزانية مرتين في كل من الصحفيتين اليومييتين التاليين على أن تكون أول نشرتين قبل موعد الهيئة العامة بـ 15 يوماً بالنسبة للميزانية:

صحيفة تشرين بالعدد رقم 606 بتاريخ 2022/8/2

صحيفة الوطن بالعدد رقم 3783 بتاريخ 2022/8/2

فلقد حضر هذا الاجتماع ممثلي وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك، السيدان زين صافي و مصطفى اسماعيل استناداً لكتاب التكليف رقم /1/12/5809 و تاريخ 2022/8/30.

و حضر ممثلو مصرف سورية المركزي السيد علي شمالي و الأستاذ مناري أبو عراج المفوضين بكتاب المصرف المركزي رقم 16/4269/ص و تاريخ 2022/8/3

و حضر ممثلو هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية السيد كنانة حاتم و الأستاذ مبرور منصور المفوضين بكتاب الهيئة رقم 1082/ص-ب.م و تاريخ 2022/8/18

1- قوائم الشركات 2011/29، العدد 173

2- قوائم الشركات 2011/29، العدد 196

و حضر عدد كافي من أعضاء مجلس الإدارة لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد المجلس حيث حضر السادة بسام معماري و رياض عبيجي و فريد الخوري ورامز جروه و منى سميه بجق و تغيب باقي الأعضاء بعذر مقبول وفق أحكام قانون الشركات رقم 2011/29.³

كما حضر إلى مكان الاجتماع حوالي الساعة الحادية عشرة عدداً من المساهمين يحملون /53.683.906/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة /54% تقريباً من كامل الأسهم في المصرف

أي أقل من الحد الأدنى لاكمال نصاب الجلسة الأولى للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة غير العادية المحددة بالمادة 170 من قانون الشركات بما لا يقل /75.000.000/ (75 مليون) سهم تشكّل 75% من مجمل الأسهم في الشركة البالغة مئة مليون سهم.

لذلك تقرّر، وفقاً لما ورد في الدعوة، تأجيل الجلسة إلى الجلسة الثانية المحدد موعدها في الساعة الثانية عشرة ظهراً من نفس اليوم والمكان و طلب من الحاضرين البقاء ليشتركوا في الجلسة الثانية كما طلب ممن يرغب المغادرة دون العودة إلى الاجتماع الثاني أن يقوم بتبليغ موظفي التسجيل بذلك.

و في الساعة الثانية عشرة ظهراً، استمر السادة ممثلو وزارة التجارة و مصرف سورية المركزي و هيئة الأوراق المالية و أعضاء مجلس الإدارة بتواجدهم في الاجتماع، كما تواجد في مكان الاجتماع في الساعة الثانية عشرة ظهراً عدداً من المساهمين يحملون /54.162.778/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة /54.162% من كامل الأسهم في المصرف و ذلك وفقاً للبيانات التي قدمها موظفو المصرف المسؤولين عن التسجيل،

و بذلك حضر ما يجاوز الحد الأدنى لاكمال نصاب الجلسة الثانية للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة غير العادية المحددة بالمادة 170 من قانون الشركات بما لا يقل عن 40 مليون سهم تشكّل 40% من مجمل الأسهم في الشركة البالغة مئة مليون سهم.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة ونشرها قبل /15/ يوماً من تاريخ انعقاد الجلسة و نشر الميزانية قبل 15 يوماً من تاريخ الجلسة وحضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات، وتمثيل الجهات الوصائية بمندوبين عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

محضر الاجتماع:

في ضوء ذلك بدأت الهيئة العامة أعمالها برئاسة رئيس مجلس الإدارة⁴ السيد بسام معماري الذي قام باختيار من بين المساهمين كلاً من السادة رشا العساف و روفان رستم مراقبي تصويت و المحامي كريم النير مدوناً لوقائع الجلسة.⁵

³ قانون الشركات 2911/29، المادة 173-6.

⁴ قانون الشركات 2011/29، المادة 181.

⁵ قانون الشركات 2011/29، المادة 182- (1 و 2).

ومن ثم بدئ بتناول مواضيع جدول الأعمال وفق ما يلي:

أولاً- تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال عام 2021 وخطة العمل للسنة التالية 2022⁶

جرى تقديم ملخص عن تقرير المجلس المقدم إلى الهيئة العامة الذي تضمن:⁷

- تقرير عن أعمال الشركة خلال سنة 2021.
- توقعات عن نشاط الشركة سنة 2022.
- ذكر للأرباح أو الخسائر.

ثانياً- قراءة تقرير مدقق الحسابات⁸

جرى قراءة خلاصة عن تقرير مدقق حسابات الشركة عن عام 2021 على الحضور علماً أنه جرى تقديم و توزيع نسخة عنه على الحضور.⁹

ثالثاً- مناقشة وإقرار تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات الختامية¹⁰

جرى استعراض الميزانية بما فيها الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للدورة المالية 2021 كانت قد أظهرت ربحاً قدره /139,741,624,857/ ل.س (قبل تنزيل الاحتياطات)، وربحاً قدره /7,696,124,079/ ل.س بعد تنزيل الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي غير المحققة.

قام للمساهم الدكتور عمر الحسيني بإجراء مداخلة وقدم الشكر والعرفان للدكتور رياض عبيج القامة المصرفية الكبيرة صاحب الفضل الأكبر و لمجلس الإدارة و خصوصاً السيد بسام معماري الذي يعتبره مايسترو البنك ولكوادر البنك وخصوصاً موظفي الفرع الرئيسي و موظفي شركة ييمو السعودي الفرنسي للوساطة المالية.

قام للمساهم الدكتور وليد أحمر بإجراء مداخلة وعبر عن فخره عن البنك و هو بنك ريادي و هو البنك الشامل و البنك الرقمي الأول والوحيد الذي يملك مصرف تمويل أصغر و تشكر الدكتور رياض عبيج و مجلس الإدارة و السيد بسام معماري و السيد أندره لحد و موضوع زيادة رأسمال هو موضوع إيجابي

و توجه بسؤال عن التوظيفات في بنوك لبنان و عن المؤونة، أجاب رئيس الجلسة السيد بسام معماري أنه لا يوجد مجلس إدارة أو إدارة تنفيذية لأي بنك ارتكبت أي خطأ بالاستثمار في الخارج وكانت لبنان هي الدولة الوحيدة التي استقبلت الأموال مما ينفي أي مسؤولية على إدارة البنك و قد بدأنا بالتحوط و أصبحنا لدينا أعلى مؤونات و قرار المركزي برفع المؤونات إلى 30% هو قرار حكيم و كنا قد بدأنا بذلك و سنتمر بسياسة التحوط و عندما يحل الموضوع بلبنان يصبح لدينا فائض.

قام السيد ربحي الأحمر بالمداخلة و توجه بالشكر و عبر عن همهم كمساهم لمصير الأموال بلبنان و ما هو توجهكم بهذا الموضوع نحتاج لإجراء قانوني وأجاب رئيس الجلسة أنه نتيجة العقوبات ضد سورية ليس بإمكاننا اتخاذ أي إجراء قانوني و أجاب الدكتور عبيج أنه الموضوع بلبنان

⁶ المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 1-168 و 3-168.

⁷ المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 4-150.

⁸ المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 2-168 و 3-168.

⁹ قانون الشركات 2011/29، المادة 189.

¹⁰ المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 2-168 و 3-168.

غير واضح ويبدو أن هناك مخطط لا نعلم به و نعتقد أن الأموال في لبنان قد تعود في المستقبل حيث أن لبنان يتفق حالياً على ترسيم حدوده البحرية و قد ينعكس إيجاباً على الوضع في لبنان.

قام الدكتور أحمد حسن بإجراء مداخلة وسأل عن مبلغ 738 مليار في البنوك اللبنانية و يراه مبلغ كبير ولا يوجد حلول و قد لا تعود الأموال إلى أصحابها ونقترح إقامة دعوى لاسترجاع المبالغ في لبنان و أجاب رئيس الجلسة أن بنهاية السنة سيتم خصم ال 30% من هذا المبلغ كمؤونة و بخصوص موضوع الإجراء القضائي و بسبب العقوبات ضد سورية و حسابنا هو حساب مؤسسة و لسنا البنك الوحيد الذي وضع أمواله في لبنان ولا نستطيع رفع دعوى أو إجراء حجز و باعتقادي ستعود الأموال لكن لا نعرف متى.

قام الدكتور زياد زنبوعة يملك 50/ سهم بالمداخلة التالية:

أعترض على التقرير السنوي و البيانات المالية المقدمة من مجلس الإدارة للأسباب الثلاثة التالية :

أولاً: أتحفظ على توحيد البيانات المالية لبنك الائتمان الأهلي مع بنك بيمو كما أتحفظ على وصف بنك الائتمان الأهلي بالشركة التابعة كما أتحفظ على وصف بنك الائتمان الأهلي بالجهة غير المسيطرة .

ثانياً: بنك بيمو يملك 47% في بنك الائتمان الأهلي و لكنه يتجاوز ذلك و يتصرف و كأنه يملك أكثر من 50% لذلك أطالب باستخدام المصطلح الصح في العلاقة بين البنكين و هو مصطلح الحليف أو الشريك الاستراتيجي كما ورد في تقرير الحوكمة الصادر عن هيئة الأوراق و الأسواق المالية .

ثالثاً: أتحفظ على مبلغ الإيداعات و الأرصدة الخارجية و التي تبلغ 903 مليار ل.س و بلغت مخصصات الخسائر 247 مليار ل.س. كان يمكن لهذه المخصصات أن توزع كأرباح أو تضاعف رأس المال 20 مرة لولا المخاطر الكبيرة لهذه التوظيفات الغير موقفة . لذلك أطلب من بنك بيمو و من خلاله بنك الائتمان الأهلي أن يرفعوا دعوى قضائية على شركائهم اللبنانيين الذين سرقوا أموال المساهمين السوريين.

أجاب رئيس الجلسة بخصوص ال ATB و سأل عن ماذا يرغب بتسميته و أكد أنه رفض انتقال أي من موظفي البنكين بين بعضهم البعض و نحن كشريك استراتيجي و أول شريك استراتيجي سوري يأخذ مكان بنك استراتيجي آخر و أستغرب اعتراضكم و عندما ينقص تمثيلنا في ال ATB سوف ننسحب من الإدارة و نصبح مساهمين فقط لأننا حالياً متحملين لمسؤولية الإدارة.

قام السيد لئمن قوصرة بمداخلة حول مبلغ الإيداعات و المؤونة هل هو بالدولار أو باليرة السورية

أجاب رئيس الجلسة السيد بسام معماري أن المبالغ تقيم باليرة السورية و البيانات المالية ذكرت مؤونة 25.12% في عام 2021 و المركزي طلب مؤونة 30% لنهاية عام 2022.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع باستثناء 50 سهم التي يملكها الدكتور زياد زنبوعة على تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات و الميزانية الختامية عن عام 2021.

رابعاً- أتنظر في زيادة رأسمال المصرف عن طريق ضم أرباح مدوّرة قابلة للتوزيع إلى رأس المال وإصدار أسهم جديدة وتوزيعها على المساهمين، أو عن طريق طرح أسهم جديدة للاكتتاب من قبل المساهمين أو عن طريق كليهما معاً، وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي بهذا الخصوص بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية:¹¹

¹¹ قانون الشركات 2011/29، المادة 101-2/ب.

استناداً لحسابات المصرف المدققة التي تُظهر وضعه في 2021/12/31:

- بلغ الاحتياطي الخاص 419,058,622 ل.س (الصفحة 64، البند 25 من الحسابات المدققة).
 - و بلغت الأرباح المحققة القابلة للتوزيع 4,233,732,996 ل.س (الصفحة 65، البند 27 من الحسابات المدققة).
- أي بلغ مجموعهما 4,652,791,618 ل.س.

بناءً على ذلك، قررت الهيئة العامة زيادة رأس المال المسدد كاملاً زيادة قدرها 3 مليارات ل.س موزعة على 30 مليون سهم جديد قيمة كل سهم مئة ل.س و ذلك عن طريق إضافة 3 مليارات ل.س من الأرباح القابلة للتوزيع و المدورة إلى رأس المال، وإحداث أسهم جديدة مجانية ناتجة عن الزيادة توزع مجاناً على المساهمين وفقاً لقانون الشركات و للتشريعات النازمة للأوراق و الأسواق المالية. و لا تحتاج هذه الزيادة إلى نشرة إصدار أو دراسة جدوى اقتصادية وفقاً لما جاء في الصفحة الثانية من كتاب هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 300/ص 1 م في 2017/4/10 الموجه إلى المصرف كما لن يكون ثمة علاوة إصدار.

و بذلك يصبح رأسمال المصرف بعد الزيادة 13 مليار ل.س موزعاً على 130 مليون سهماً قيمة السهم الواحد مئة ليرة سورية. على أن تُنفذ هذه الزيادة بعد موافقة الجهات الرقابية عليها وفقاً للتشريعات السارية بما فيها التشريعات النازمة للأوراق و الأسواق المالية السورية. و فوضت الهيئة العامة المفوضين بالتوقيع عن المصرف بصلاحيته اتخاذ الاجراءات و توقيع الوثائق المتعلقة بزيادة رأس المال وإصدار أسهم الزيادة وتوزيعها على المساهمين.

إضافةً إلى زيادة رأس المال عن طريق ضم أرباح كما ذكرنا أعلاه، وافقت الهيئة العامة على زيادة رأسمال المصرف زيادةً إضافية قيمتها /سبعة مليارات/ ل.س موزعة على أسهم قيمة كل منها مئة ليرة سورية بدون علاوة إصدار بحيث يبلغ إجمالي رأسمال المصرف بعد ضم الأرباح و بعد هذه الزيادة /عشرون مليار/ ل.س و تعطى الأفضلية بالاكنتاب بالأسهم الجديدة للمساهمين وفق القوانين والأنظمة النافذة والنظام الأساسي على أن تُنفذ هذه الزيادة بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة بما فيها مصرف سورية المركزي و وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية¹².

و فوضت الهيئة العامة المفوضين بالتوقيع عن المصرف بمتابعة واتخاذ جميع الإجراءات المتعلقة بزيادة رأس المال والاكنتاب بأسهم الزيادة. و يجري تسديد قيمة أسهم الزيادة المذكورة دفعة واحدة عند الاكنتاب عملاً بالمادة 8-ج من النظام الأساسي.

و بناءً على هذه الزيادة، قررت الهيئة العامة تعديل مطلع المادة 6 من النظام الأساسي للمصرف لتصبح كما يلي:
"حدد رأسمال الشركة بمبلغ عشرون مليار (20,000,000,000) ليرة سورية موزعة على مئتا مليون (200,000,000) سهم قيمة السهم الواحد مئة (100) ليرة سورية و جميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين:"
و تبقى تمة المادة 6 بدون تعديل.

¹² نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم 3945/ لعام 2006 وتعديلاته وقرارات وتعليمات سوق دمشق للأوراق المالية ولا سيما تعليمات التعامل بحقوق الأفضلية بالاكنتاب وتعديلاته رقم 38/م تاريخ 2011/3/1 وللعدل بالقرار رقم 23/م تاريخ 2012/4/9.

R.A.

5

طابق الأصل

الموافق

ك

وكلفت الهيئة العامة كل من المحامين يوسف الحكيم و كرم المنير و السيدة هلا عرنوق منفردين بتوقيع نسخة معدلة و موحدة من النظام الأساسي تتضمن جميع التعديلات الطارئة عليه في هذه الهيئة العامة و في الهيئات العامة السابقة و ذلك بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية عليها.

و أقرت الهيئة العامة كل ذلك بالإجماع أي مما يغطي الأغلبية المنصوص عليها في المادة 171-2 من قانون الشركات الخاصة بتعديل النظام الأساسي.

خامساً- البحث في الأرباح والخسائر وتوزيعها

حيث أن الهيئة العامة قررت إضافة أرباح قابلة للتوزيع إلى رأس المال، وعملاً بكتاب مصرف سورية المركزي رقم 16/743/ص تاريخ 2022/2/14 والذي ينص في البند 1 منه على عدم اتخاذ أي قرار يقضي بتوزيعات نقدية للأرباح القابلة للتوزيع لعام 2021، لذلك جرى اقتراح عدم توزيع أرباح وأقرت الهيئة العامة ذلك. وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

سادساً - إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة

في ضوء المناقشات الجارية في الهيئة العامة لمجمل التقارير والحسابات والميزانية، برأت الهيئة العامة ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم لعام 2021.¹³ وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

سابعاً- البحث في تكوين احتياطات¹⁴

بأن رئيس الجلسة بأن المصرف يقوم بتكوين احتياطات وفقاً للقوانين الناطمة لذلك. وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثامناً- البحث في تعويضات و بدلات مجلس الإدارة

- بخصوص سنة 2021

لقد بلغت تعويضات مجلس إدارة بنك ييمو السعودي الفرنسي و بدلاتهم (بما فيها بدلات مصاريفهم) عن سنة 2021 مبلغ /454,453,772/ ل.س منها /276,043,692/ ل.س تعويض حضور جلسات و /178,410,080/ ل.س تعويضات مصاريف انتقال و إقامة علماً أن بعض أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا تعويضات عن السنة المذكورة.

- و بخصوص سنة 2022

سيجري أيضاً احتساب التعويضات السنوية و تعويضات حضور اجتماعات المجلس بنفس المبدأ و الأساس المتبع في سنة 2021. و أقرت الهيئة العامة المبالغ المذكورة بالإجماع..

¹³ قانون الشركات 2011/29، المادة 168-8.

¹⁴ قانون الشركات 2011/29، المادة 168-6.

تاسعاً - البحث في مكافآت مجلس الإدارة

لم يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة مكافآت¹⁵ عن سنة 2021.
وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

عاشراً - انتخاب مدقق الحسابات وتحديد أتعابه

بناءً على اقتراح لجنة التدقيق ومجلس الإدارة، وافقت الهيئة العامة على انتخاب السيد قحطان السيوفي مدققاً للحسابات لدورة سنة 2022
وفوضت مجلس الإدارة بصلاحية تحديد أتعابه.
وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

أحد عشر - الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بإدارة شركات مشاهمة¹⁶

أ- بخصوص بنك الائتمان الأهلي:

حيث أن المادة 152-4 من قانون الشركات تشترط ترخيص من الهيئة العامة للشركة على اشتراك أعضاء مجلس الإدارة في إدارة شركات منافسة أو مشاهمة على أن يجدد الترخيص كل سنة،
و نظراً لأن بنك بيمو السعودي الفرنسي يملك نسبة كبيرة من الأسهم في المصرف السوري بنك الائتمان الأهلي مما يبرر مشاركة بنك بيمو السعودي الفرنسي بإدارة بنك الائتمان الأهلي،
و حيث أن مجلس النقد و التسليف، استناداً للمادة 103-2 من القانون 2002/23، قد وافق شغل عضوين من أعضاء مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي لعضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي،¹⁷

جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن توافق على الترخيص على:

- قيام اثنين على الأكثر من الأعضاء في مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي الحاليين أو المستقبليين بتولي بنفس الوقت عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي، على أن يجري تجديد هذا الترخيص كل سنة. تلافياً للشك، إن عبارة عضوية مجلس إدارة أي من المصرفين تشمل أيضاً، فيما يتعلق بالترخيص المذكور، رئاسة أو نيابة رئاسة مجلس إدارة أي من المصرفين، و إن الترخيص المذكور يشمل من يتولى عضوية المجلس بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لشخص اعتباري.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ب- بخصوص بنك بيمو وبنك بيمو أوروبا:

نظراً لأن عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبيجي يتولى رئاسة مجلس إدارة بنك بيمو ش.م.ل وبنك بيمو أوروبا.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ج- بخصوص مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر:

¹⁵ للمادة 156-1 من قانون الشركات اشترطت ألا تزيد للمكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة عن 5% من الأرباح الصافية.

¹⁶ قانون الشركات 2011/29، المادة 152-4.

¹⁷ قرار مجلس النقد و التسليف رقم 45/م.ن في 2021/2/18، المادة 7.

حيث أن المادة 152-4 من قانون الشركات تشترط ترخيص من الهيئة العامة للشركة على اشتراك أعضاء مجلس الإدارة في إدارة شركات منافسة أو مشاهجة على أن يحدد الترخيص كل سنة،
و نظراً لأن بنك بيمو السعودي الفرنسي يملك 85% من الأسهم في مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر مما يبرر مشاركة بنك بيمو السعودي الفرنسي بمجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر،
و حيث أن مجلس النقد و التسليف، استناداً للمادة 103-2 من القانون 2002/23، قد وافق تمثيل الدكتور رياض عبيجي لشركة ام بي ام للتنمية في عضوية مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر إضافة لعضويته في بنك بيمو السعودي الفرنسي¹⁸
جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن توافق على الترخيص على شغل الدكتور رياض عبيجي ممثلاً عن شركة ام بي ام للتنمية عضوية مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر إضافة إلى قيام بنك بيمو السعودي الفرنسي بالتمثيل بثلاثة أعضاء على الأقل في مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر عن طريق تعيين ممثلين له.
وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثاني عشر - العقود التي فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة

أ- بدلات (جمعيات) إلى بنك الأوروبي للشرق الأوسط (بيمو) لقاء الترخيص باستعمال الاسم و الشعار عن سنة 2022:
جرى اقتراح الموافقة على دفع خمسين ألف يورو إلى بنك بيمو ش.م.ل لقاء ترخيصه استعمال الاسم و الشعار خلال سنة 2022.
علماً أن بدل الترخيص المذكور يعتبر، وفق المادة 152-1 و 2 من قانون الشركات، أن فيه مصلحة غير مباشرة للدكتور رياض عبيجي نظراً لأنه يتولى عضوية مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو ش.م.ل.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

أ - إجازة إبرام اتفاقية دعم فني تشغيلي مع بنك الائتمان الأهلي:¹⁹

بما أن مجلس النقد و التسليف اشترط إبرام اتفاقية دعم فني تشغيلي بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك الائتمان الأهلي²⁰،
و بما أن تولي بنك بيمو السعودي الفرنسي عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي وكذلك قيام عضوين على الأكثر من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي تولي عضوية بنك الائتمان الأهلي بنفس الوقت يجعل من اتفاقية الدعم الفني و التشغيلي المذكورة عقداً فيه مصلحة لعضوي مجلس الإدارة المذكورين و لبنك بيمو السعودي الفرنسي بحسب المادة 152-1+2 من قانون الشركات،

لذلك جرى اقتراح موافقة الهيئة العامة على إبرام العقد المذكور تنفيذاً لقرار مجلس النقد و التسليف و تفويض رئيس المدراء التنفيذيين أو رئيس مجلس الإدارة بالتفاوض على العقد المذكور و إبرامه بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ج - إجازة التعاقد مع شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية:²¹

¹⁸ قرار مجلس النقد و التسليف رقم 304/م ن تاريخ 2021/8/19

¹⁹ قانون الشركات 2011/29، للمادة 152-(2+1).

²⁰ قرار مجلس النقد و التسليف رقم 45/م.ن في 2021/2/18، للمادة 4-5.

²¹ قانون الشركات 2011/29، للمادة 152-(2+1).

نظراً لأن المصرف يملك حصة كبيرة في شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية التابعة له، ونظراً لأن الشركة المذكورة مختصة بتقديم المشورة والدراسات المالية، جرى اقتراح السماح للمصرف بإبرام عقود مع الشركة المذكورة بناء على حاجة المصرف وتكليف إدارة المصرف بصلاحيته إبرام تلك العقود. وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

د- إجازة إبرام عقد إيجار مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة السورية:²²

حيث أن شقيق عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبجي له حصص وعلاقة مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة، جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن تُرخّص للمصرف بأن يستمر باستئجار من الشركة المذكورة العقار رقم 9/6516 من المنطقة العقارية الرابعة بحلب الواقع بنزلة المحافظة المؤلف من طابق تحت الأرض مساحته 131 متر مربع تقريباً وطابق أرضي مساحته 363 متر مربع تقريباً ليُستعمل فرعاً للمصرف وذلك لقاء بدل إيجار سنوي قدره 12,250,000 ليرة سورية عن سنة 2021. حيث تم لفترة 3 سنوات ابتداء من تاريخ 2021/01/01

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

هـ- إجازة إبرام عقد مع شركة سعيد و قشيشو للتجارة:²³

تعاقد المصرف مع شركة سعيد و قشيشو للتجارة الاستشارية للخدمات الصناعية والتقنية التي تقدم للمصرف خدمات صيانة دورية وإصلاحات طارئة لمولدات كهرباء فروع المصرف. وقد جرى توقيع عقد صيانة مع الشركة عن الفترة من 2022/2/1 إلى 2023/2/28 لقاء بدل سنوي قدره 59,470,000 ل.س (عقد 55,680,000 وملحق 4,060,000) بالإضافة إلى مصاريف شهرية متغيرة بناء على ما قد يتم تبديله من قطع تبديل و مواد تشغيلية و توريدات أخرى. إن أحد الشركاء في الشركة المذكورة هو السيد سامي قشيشو ابن عضوة مجلس الإدارة السيدة صونيا خانجي.

وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثالث عشر - عرض موضوع الاتفاقية المبرمة بين بنك بيمو ش.م.ل وبنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع، وعرض الخدمات المقدمة من قبل بنك بيمو ش.م.ل وبيان كافة التفقات المسددة لقاءها اعتباراً من 1 كانون الثاني 2017 ولغاية 30 حزيران 2020 وفق كتاب مصرف سورية المركزي رقم 16/893/ص تاريخ 21 شباط 2022.

من بين الخدمات التي تضمنها العقد بين المصرفين:

- ترخيص باستعمال شعار و اسم بيمو.
- مساعدة في تدريب و تأهيل المديرين و العاملين و في مجالات و الاستراتيجيات و التحليل و الجدوى الاقتصادية و الامتثال و التدقيق و الخزينة و الضبط الداخلي و إدارة الأزمات و خطط الطوارئ و تقديم الدعم الفني بعد إحجام مقدمي الخدمات الخارجيين عن تقديمها.

²² قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).

²³ قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).

من بين الخدمات المقدمة سنة 2017:

- إيفاد مختصين في قسم الشركات دعماً لقسم الشركات؛
- إيفاد مختصين في إدارة العمليات و التكنولوجيا لدعم برنامج التسوية و الشيكات؛
- الخزينة و العلاقات المصرفية: جرى تقديم مساعدة في إيجاد أدوات مالية تقدم مردود جيد و في إجراء عمليات بالقطع الأجنبي و تحويلات و في تقديم معلومات عن ميزانيات و درجات تصنيف مصارف خارجية لكي يكون المصرف على دراية بوضعها قبل أن يقرر تعامله معها؛
- إجراء دورات تدريبية في عمليات القطع الأجنبي و الخزينة و مساعدة في دراسة ميزانيات مصارف خارجية في معرض دراسة احتمال التعامل معها؛
- إيفاد موظفين إلى ييمو لبنان للاطلاع على عمل قسم الكفالات و الاعتمادات المستندية؛
- إيفاد موظف إلى ييمو لبنان للاطلاع على عمل قسم العمليات؛
- مساندة قسم اذرة الائتمان من خلال الاستعلام من مصدر خارجي عن مركزية المخاطر لعملاء؛
- تقديم استشارات و شرح لإجراءات متبعة بخصوص دور المصرف في التعامل مع متطلبات القانون الضريبي الأميركي و مكافحة تبييض الأموال؛
- دعم و استشارات فنية لمديرية التدقيق الداخلي؛
- مشورات بقسم الموارد البشرية.

من بين الخدمات المقدمة سنة 2018:

- إيفاد أكثر من عشرة مديرين أو مسؤولين للمشاركة بفعالية تعريفية في معيار المحاسبة الدولي IFRS9؛
- استشارات بخصوص القانون الضريبي الأميركي و مكافحة الأموال؛
- إيفاد مسؤولين من إدارة الائتمان للتدرب في قسم الإدارة المركزي للشركات؛
- مساندة قسم موافقة قروض التجزئة و إدارة التسليف المؤسساتي من خلال الاستعلام من مصدر خارجي عن مركزية المخاطر لعملاء؛
- إيفاد مدير إدارة الخزينة لحضور فعالية تدريب؛
- مساعدة في تطوير دائرة الخزينة و تتبع أداؤها؛
- مساعدة في أعمال قسم الخزينة و بخصوص مبادلة العملات و التوظيف في الأسواق المالية و شراء سندات سيادية وشهادات إيداع من المصارف المركزية؛
- إيفاد مشرف من الموارد البشرية لفعالية تدريبية.

من بين الخدمات المقدمة سنة 2019:

- إيفاد عاملين في قسم الالتزام و التحقق إلى دورة تدريبية تطرقت إلى إجراءات العمل لدى المصرف السوري و أمور مكافحة الأموال و دراسة وضع الزبون و التعامل مع العقوبات الدولية؛
- إيفاد مشرف امتثال إلى تدريب على إجراءات التعامل مع العقوبات الدولية؛
- مساعدة في أعمال قسم الخزينة و بخصوص مبادلة العملات و التوظيف في الأسواق المالية و شراء سندات سيادية وشهادات إيداع من المصارف المركزية؛
- دعم و تقديم مشورات فنية بخصوص التدقيق الداخلي.

R.A.





موردة طبق الأصل

موردة طبق الأصل



من بين الخدمات المقدمة من 2020/1/1 لغاية 2020/6/30 (تاريخ إيقاف الاتفاقية):

بسبب الالتزام بالمبادئ التوجيهية الوقائية لتجنب الإصابة بفيروس كورونا و صعوبة إجراءات المرور عبر الحدود تم إيقاف جميع الأنشطة التدريبية لموظفي البنك خلال النصف الأول من عام 2020 لتأثيره، واستمر بنك بيمو ش.م.ل بتقديم الدعم خلال النصف الأول من عام 2020 في مجال تقديم الاستشارات لمديرية الالتزام، قسم الخزينة و العلاقات المصرفية، خدمات حسابات المنظمات الدولية.

بلغت قيمة الخدمات المسددة من بنك بيمو السعودي الفرنسي إلى بنك بيمو ش.م.ل من 1 كانون الثاني 2017 ولغاية 30 حزيران 2020 مبلغ و قدره 350,000 دولار أمريكي.

رابع عشر- انتخاب مجلس إدارة جديد

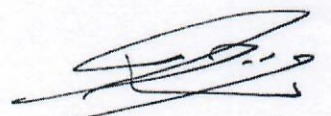
إن مجلس الإدارة الحالي انتخبته الهيئة العامة المنعقدة في 2019/5/30 لمدة ثلاث سنوات انتهت في 2022/5/30. بحسب المادة 139-6 من قانون الشركات، يجب انتخاب مجلس الإدارة الجديد "خلال التسعين يوماً الأخيرة من مدة ولايته [...] على أن يستمر في عمله إلى أن ينتخب مجلس الإدارة الجديد و إذا تأخر انتخابه لأي سبب من الأسباب يشترط في ذلك ألا تزيد مدة التأخير في أي حالة من الحالات عن تسعين يوماً من تاريخ انتهاء مدة المجلس القائم".

و عملاً بتعميم مصرف سورية المركزي رقم 1/0/1186 في 2011/6/1 الذي يشترط نشر دعوة للترشح في صحيفتين يوميتين و لمرتين على التوالي قبل ثلاثين يوماً على الأقل من تاريخ الهيئة العامة، على أن يُغلق باب الترشيحات بنهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ الاعلان الأول، فلقد جرى نشر الدعوة للترشح في الصحف التالية:

صحيفة تشرين	بالعدد رقم 574	بتاريخ 2022/6/12
صحيفة تشرين	بالعدد رقم 575	بتاريخ 2022/6/13
صحيفة الوطن	بالعدد رقم 3751	بتاريخ 2022/6/12
صحيفة الوطن	بالعدد رقم 3752	بتاريخ 2022/6/13

و وافقت كل من لجنة الترشيحات و المكافآت وتطوير الموارد البشرية لدى بنك بيمو السعودي الفرنسي و مصرف سورية المركزي على ترشح المرشحين الثلاثة عشر التالية أسمائهم لمقاعد المجلس التسعة:

1. السيد بسام ممدوح معماري (سوري الجنسية)،
2. الدكتور رياض بشارة عبيجي (سوري الجنسية)،
3. السيد فريد طلال الخوري (سوري الجنسية)،
4. السيد عمار محمد سعيد البردان (سوري الجنسية)،
5. السيدة صونيا أفلاطون خانجي (سورية الجنسية)
6. السيد رامز حبيب جروه (سوري الجنسية)،
7. السيد هيثم خليل الفرا (سوري الجنسية)،
8. السيدة فائزة محمد حسين اللحام (سورية الجنسية)،
9. السيدة رنده وليد مفتاح (سورية الجنسية)،
10. السيد سامر شفيق عياش (سوري الجنسية)،
11. السيدة أسيل محمد رياض التاجي (سورية الجنسية)،
12. السيد عاصم سليمان سليمان (سوري الجنسية)،

ر.أ. 
م.أ. 



مورد طبق الأصل

تاريخ 2022/6/13

كل

13. السيدة لينا محمد صفوان أشرفيه (سورية الجنسية).

و جرت الإشارة أن المرشحين كانوا أعضاء في مجلس الإدارة السابق باستثناء السيدة رنده وليد مفتاح و السيد سامر شفيق عياش و السيدة أسيل محمد رياض التاجي و السيد عاصم سليمان سليمان و السيدة لينا محمد صفوان أشرفيه.

و جرى تقديم عرض موجز عن المرشحين.

و بما أن حملة الأسهم من الفئة (ب) وهم البنك السعودي الفرنسي و بنك ييمو ش.م.ل (الليباني) و السادة الأمير ماهر و الأمير رائد والأمير كريم و الأمير يوسف أبي اللمع لم يترشحوا لعضوية مجلس الإدارة، مما يُعتبر بمثابة تنازل من كل منهم عن حق الترشح عملاً بكتاب مصرف سورية المركزي رقم 161/3265 في 2012/9/11 المؤيد بكتاب مصرف سورية المركزي رقم 161/912 في 2014/3/27. و بذلك يتم انتخاب جميع أعضاء مجلس الإدارة عن طريق الانتخاب من قبل جميع المساهمين دون تمييز بين حملة أسهم الفئة /أ/ و أسهم الفئة /ب/. مما يتيح لجميع المساهمين الحاضرين اجتماع الهيئة العامة (بمن فيهم حملة الأسهم من الفئة "ب") المشاركة بانتخاب جميع المرشحين لعضوية المجلس.

و حيث أن المادة 183 من قانون الشركات نصت على أن يكون التصويت بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة وأن يكون التصويت بالاقتراع السري إذا طلب ذلك 10% من المساهمين الحاضرين،

و حيث أن المرشحين السادة صونيا أفلاطون خانجي و فاتنة محمد حسين اللحام و هيثم خليل الفراء قرروا الرجوع عن ترشحهم و لم يبقى إلا عشرة مرشحين لتسعة مقاعد،

فلقد جرى التصويت بالاقتراع في صندوق الاقتراع و حصل كل من المرشحين على الأصوات (أي على عدد الأسهم التي صوّتت له) التالية:

1. السيد بسام ممدوح معماري (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,576,289/
2. الدكتور رياض بشارة عبجي (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,578,342/
3. السيد فريد طلال الخوري (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,390,023/
4. السيد عمار محمد سعيد البردان (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,564,037/
5. السيد رامز حبيب جروه (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,353,336/
6. السيدة رنده وليد مفتاح (سورية الجنسية)، عدد الأصوات /7,349,676/
7. السيد سامر شفيق عياش (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /51,373,226/
8. السيدة أسيل محمد رياض التاجي (سورية الجنسية)، عدد الأصوات /47,884,022/
9. السيد عاصم سليمان سليمان (سوري الجنسية)، عدد الأصوات /47,571,298/
10. السيدة لينا محمد صفوان أشرفيه (سورية الجنسية)، عدد الأصوات /51,368,979/

وبذلك انتخبت الهيئة العامة المرشحين السادة التسعة التالية أسمائهم أعضاء في مجلس الإدارة الجديد لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ هذه الهيئة العامة أي من 2022/8/30:

1. السيد بسام ممدوح معماري (سوري الجنسية)،
2. الدكتور رياض بشارة عبجي (سوري الجنسية)،

3. السيد فريد طلال الخوري (سوري الجنسية)،
4. السيد عمار محمد سعيد البردان (سوري الجنسية)،
5. السيد رامي حبيب جروه (سوري الجنسية)،
6. السيد سامر شفيق عياش (سوري الجنسية)،
7. السيدة أسيل محمد رياض التاجي (سورية الجنسية)،
8. السيد عاصم سليمان سليمان (سوري الجنسية)،
9. السيدة لينا محمد صفوان أشرفيه (سورية الجنسية).

وفق نتائج انتخابات أعضاء مجلس الإدارة فقد تم انتخاب ثلاثة أعضاء غير مساهمين و هم سامر شفيق عياش و لينا محمد صفوان أشرفية و أسيل محمد رياض التاجي أما بالنسبة للسادة رامي حبيب جروه و عاصم سليمان سليمان تم انتخابهم بصفقتهم مساهمين و تعهدوا بشراء أسهم ضمان العضوية خلال المدة المحددة لذلك بموجب قانون الشركات رقم 2011/29.

وبانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها.

مراقبا التصويت
رشا العساف
روفان ستم

رئيس جلسة الهيئة العامة
بسام ممدوح معماري

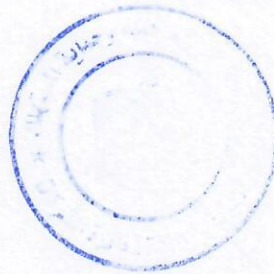
مدون وقائع الجلسة

كريم المنير

مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

زين صافي و مصطفى اسماعيل

٢٠١١ - ٢٠١٢



صورة طبق الاصل